

Distr.: Limited
24 September 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة عشرة

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

كوبا ونيجيريا (باسم المجموعة الأفريقية) واليمن*: مشروع مقرر

.../١٥

إفلات الإرهابيين آخذي الرهائن من العقاب، ودفع الفديات، وحقوق الإنسان

قرر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته ... المعقودة في ...، أن يعتمد النص التالي:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى القرارات السابقة التي اعتمدها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان والمجلس بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سياق مكافحة الإرهاب، وحقوق الإنسان والإرهاب، وأخذ الرهائن،

وإذ يعيد، على وجه التحديد، تأكيد أن السلم والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي الدعائم المترابطة التي تقوم عليها منظومة الأمم المتحدة، ويعيد أيضاً تأكيد إدانته القطعية لجميع أعمال الإرهاب وأساليبه وممارساته وتمويله وجميع أشكاله ومظاهره، أينما ارتكبت وأيا كان مرتكبها، بصرف النظر عن الدوافع، باعتبارها أفعالاً إجرامية ولا مبرر لها، ويعرب من جديد عن التزامه بتعزيز التعاون الدولي في سبيل منع الإرهاب ومكافحته،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يسلم بأن تدابير مكافحة الإرهاب الفعالة وحماية حقوق الإنسان هدفان غير متعارضين وإنما متكاملان ومتعاضان،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء زيادة حوادث الاختطاف وأخذ الرهائن التي يرتكبها أفراد ومجموعات ومؤسسات وكيانات مدرجة في قوائم العقوبات المتصلة بالإرهاب، وإزاء مبالغ الفدية التي تُدفع للأفراد الضالعين في أعمال الإرهاب و/أو الإفراج عنهم، وهو ما يشكل تمويلاً للإرهاب وتشجيعاً للإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان، ويعرّض عدداً أكبر من الأبرياء لمثل هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان،

وإذ يسلم من ثم بضرورة التفكير في مسألة حقوق الإنسان في سياق أخذ الرهائن ودفع الفديات وإفلات الإرهابيين الضالعين في تلك الأفعال من العقاب،

١- يقرر أن يعقد في دورته السادسة عشرة، في حدود الموارد المتاحة، حلقة مناقشة بشأن مسألة حقوق الإنسان في سياق أخذ الرهائن ودفع الفديات وإفلات الإرهابيين الضالعين في تلك الأفعال من العقاب؛

٢- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان التنسيق مع المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب ومع جميع الأطراف والجهات المعنية، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المختصة، بغية ضمان مشاركة هذه الجهات في حلقة المناقشة؛

٣- يطلب أيضاً إلى مفوضية حقوق الإنسان إعداد تقرير في شكل موجز عن نتيجة حلقة المناقشة."